

٦٩  
كما لها بحبه وعنته.

### باب الصداق

- يسن في العقد ولو قليلا.
- مهر كنفج لم يكن مجهولا.
- لو لم يسلم صح عقد واختم.
- مهر يفرض منهما او من حكم.
- وان يطا او مات فردا اوجب.
- كمثل مهر عصبات النسب.
- وبالطلاق قبل وطيه سقط.
- نصف كما اذا اتخالا يحط.
- وحبسها لنفسها وفاقها.

- لا ولد يدخر في العمومه.
- او ولد الخولة المخلوق منه.
- ومن صهاره بعقد حرما.
- زوجات فرعه واصلا قد نما.
- وامهات زوجة اذ تعلم.
- وبالذخول فرعهما محرم.
- يحرم جمع امراة واختها.
- او عممة امراة او خالتها.
- وبالجنون والحزام والبرص.
- كل من الزوجين ان يخر خلفه.
- كرتق وقرب بخيرته.

طالها

